

الفصل الأول

في ماهية الدولة ومسؤولياتها

إيليا حريق*

يختلف الدور الذي تقوم به الدولة في المجتمع باختلاف نوعية العمل المقصود، فلا يتساوى الدور الإقتصادي مع الدور الديني، ولا التربوي مع الديبلوماسي. هذا من جهة، ومن جهة أخرى يختلف دور الدولة باختلاف نظامها. فالباحث في مفهوم الدولة، يلاحظ بين الأنماط المتعددة في العالم أن تدخل نظام الحكم في حياة الناس يختلف باختلاف المفهوم السائد للسلطة. هناك مثلاً الدولة السلطوية Authoritarian، أي تلك التي يتمتع الحاكم فيها بسلطة شبه مطلقة، وهي على نوعين: التقليدية Traditional والتعبوية Mobilizational. ففي الدولة السلطوية التقليدية، كالمملكة العثمانية تاريخياً، والمملكة الأردنية وقطر والبحرين حالياً، نجد أن تدخل الحاكم في شؤون

* حائز على شهادة الدكتوراه من جامعة شيكاغو. أستاذ في دائرة العلوم السياسية، جامعة انديانا. شغل مناصب أخرى منها: مدير مركز البحوث الأمريكي في القاهرة ومدير بعثة فورد الثقافية في شمال أفريقيا. من مؤلفاته الكتب التالية: إصلاح سياسات الإقتصاد في مصر: تقييم استراتيجية التنمية، ١٩٩٧ (بالإنكليزية)، التحول إلى القطاع الخاص في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ١٩٩٢ (بالإنكليزية)، التعبئة السياسية والإصلاح في الريف المصري في عهد عبد الناصر، ١٩٧٤ (بالإنكليزية)، التحول السياسي في تاريخ لبنان الحديث، ١٩٨٢ (مترجم عن الإنكليزية)، ومن يحكم لبنان، ١٩٧٢. اشترك في تحرير كتب أخرى عديدة. وله مقالات في مجلات علمية في الولايات المتحدة الأمريكية. من أبحاثه باللغة العربية ما نشر في مجلة المستقبل العربي (لبنان)، والسياسة الدولية (مصر)، وأبواب (لندن).

المجتمع بصورة منتظمة ينحصر في أمور تتعلق بالحفاظ على الأمن العام وجباية الضرائب وأمور عامة كالحفاظ على الصحة والمرافق العامة وتوفير التعليم، خصوصاً العالي منه. أما الدولة السلطوية التعبوية فإنها تميل إلى التدخل في كل شاردة وواردة، خصوصاً في الشؤون الاقتصادية وإعادة هيكلة المجتمع.

الأنظمة غير السلطوية تكاد تكون بمجملها ديمقراطية ومتحفظة تجاه التدخل في شؤون المجتمع، رغم أن وظائفها الاجتماعية والاقتصادية قد اتسعت إتساعاً كبيراً منذ أواسط القرن الحالي، في معظم دول أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية. وتُعرف الدولة الديمقراطية الراعية للشؤون الاجتماعية بالدولة الواقية Welfare State.

سوف نحاول في هذه العجالة أن نميّز أولاً بين نمطين رئيسين: السلطوي التعبوي من جهة، والديمقراطي من جهة أخرى، كما عرفناهما في البلدان العربية وتأثيرهما على السياسية التربوية. أما في الخطوة الثانية، فإننا سوف نحاول أن نقيم قواعد فلسفية تساعدنا على تحديد دور الجهاز الحاكم في المجتمع، كون هذا الموضوع قد فُتح على مصراعيه في الآونة الأخيرة بعد أن بدأت تظهر في العالم أجمع رغبة في تراجع نظام الحكم التدخلّي ورفع شأن دور المجتمع المدني.

أولاً: النظام السلطوي التعبوي والنظام الديمقراطي

يعيش المواطن اللبناني والعربي إجمالاً في مرحلة تاريخية تتميز بتحوّلات كبيرة في مفاهيم الدولة ومسؤوليات الحكم، وهي تحوّلات أصابت جميع الأمم على الصعيد الدولي، وليس العربي فحسب. ففي العقد الثاني من هذا القرن حصل تحوّل هائل في هذا المضمار مع بروز الشيوعية في روسيا أولاً، وامتدادها مع الزمن إلى بلدان أخرى في أوروبا الشرقية وروسيا. ونحن وإن لم نتعرّف النظام الشيوعي في مجتمعاتنا العربية مباشرة فقد تعرّفنا صيغة مشابهة ومتأثرة بها هي الدولة الرعوية Patron State¹، وهي دولة سلطوية تعبوية،

١ - إن المصطلح «الدولة الرعوية» هو تعبير أطلقته في مناسبة دراستي للمجتمع المصري، وقد أسميته في الإنجليزية Patron State. وللاستفاضة يمكن القارئ أن يراجع مقالي: «الدولة الرعوية ومستقبل التنمية العربية»، المستقبل العربي، السنة ١١، العدد ١٢١ (آذار ١٩٨٩)، =

كان ظهورها في المحيط العربي في أواسط الخمسينات، خصوصاً في مصر وسوريا وتونس والعراق، وفي ما بعد في الجزائر واليمن الجنوبية.

تميزت الدولة الرعوية بتركيز السلطة الاقتصادية والسياسية في يد الجهاز الحاكم، فأصبحت الحكومة ربة عمل ومعملة إقتصادياً^٢، وصاحبة الرأي والقرار السياسي دون منافس، كما أنها عملت على تغيير هيكلية النظام الاجتماعي. وقد هيمنت الدولة على جميع المؤسسات القائمة في المجتمع المدني ومنها الدينية والتربوية، وأخضعت برامج المدارس الدينية والخاصة لإشراف الحكومة المباشر. وطفى على البرامج الطابع الأيديولوجي القومي والإشتراكي.

شاهدنا في السبعينيات ظهور مرحلة جديدة في العالم العربي وكثير من دول العالم النامي وأوروبا الشرقية، سمّتها الأساسية التخلي التدريجي عن مفهوم الدولة الرعوية وإعطاء دور أكبر للمجتمع المدني. كانت مصر وتونس دولتين رائدتين في الإتجاه الجديد، كما كانتا سبّاقتين في تبني فكرة الدولة الرعوية. إلا أن عملية التحوّل كانت ذات طابع تدريجي رتيب في البلدين طال حتى التسعينيات. في المرحلة الإنتقالية تلك أخذ دور الجهاز الحاكم ينحسر إقتصادياً، وحاولت الحكومات أن تقلص دورها كربة عمل وتخفف من أعبائها كعميلة، فتراجعت عن مهمة توفير الشغل لكل خريج معهد وجامعة وأخذت في سحب دعمها تدريجياً للأسعار، كما وأنها قلّصت دورها في تقديم الخدمات الصحية والسكنية. إلا أن الشؤون التربوية بقيت خارج الحلقة، فظلت الحكومة هي الراعية الأساسية لها.

تعتبر الدولة الرعوية، وسليتها الإنتقالية، أن التربية مسألة قومية، مهمتها أولاً تربية الجيل الصاعد تربية سليمة، أي متلائمة مع العقيدة السياسية التي يعتنقها النظام. كما أن أهل الحكم في الدولة الرعوية اعتبروا أن التربية ضرورة تنموية من واجب الحكومة أن تقوم بها. وقد كانت ولا تزال نظرتهم إلى التربية نظرة فلسفية تركز على إعتبار التعليم حقاً من حقوق المواطن. وقد شارك

= أيضاً كتابي: *Economic Reform Policies in Egypt*, Gainesville, FL., University Press of Florida, 1997.

٢ - يلاحظ في دول تقليدية سلطوية كالسعودية وقطر أن الدولة تقوم بدور المعيل أحياناً بما تقدمه من خدمات إجتماعية، ولكنها لا تحكّر دور ربة عمل بل تشجّع آليات السوق.

رعيل من المفكرين، القوميون منهم واليساريين، أهل الحل والربط، في دعم الدولة الرعوية وبرامجها التربوية. وما زالوا حتى يومنا هذا، أي بعد أفول نجم الدولة الرعوية، يدعون إلى أن تحمل الحكومة مسؤولية التعليم كاملة كما في السابق. إلا أنه قد بدأت تظهر في صفوفهم آراء معارضة لذلك الدور تميل إلى إفساح المجال واسعاً أمام المجتمع المدني لتقديم الخدمات التربوية على جميع المستويات^٣.

أما سياسياً، فقد كُتب وقيل الكثير عن التحول الديمقراطي في المرحلة الإنتقالية، وقد كان التحول بالفعل عبارة عن إجراءات محدودة النطاق مثل إفساح المجال للمنافسة السياسية الصورية وتوسيع هامش حرية الرأي قولاً وكتابة دون أن يتخلى الجهاز الحاكم عن السيطرة على وسائل الإعلام الرئيسية، المرئي منها والمسموع والمطبوع. ولم يشهد عقد التسعينيات طفرة في التحول الديمقراطي كما شهد في الحقل الإقتصادي، لا بل العكس هو الأصح، فقد حصلت ردة سلطوية، خصوصاً في مصر وتونس.

أما في ما يتعلق بالأنظمة الديمقراطية، فتكاد تكون جميعها على نمط واحد من حيث العمل بالنظام المشترك في التربية: العام والخاص، مع جنوح نحو التركيز على القطاع العام في المستويات ما قبل الجامعية، كما هو عليه الوضع في الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا.

لم نتعرف في العالم العربي أنماطاً للحكم غير سلطوية سوى في لبنان، الممثل العربي الوحيد للديمقراطية. لذلك نحن مضطرون للإشارة إليه وإلى دول غربية عندما نتكلم عن أنماط الحكم الديمقراطية.

لم يتأثر نظام الحكم الديمقراطي في لبنان في سياسته التربوية مباشرة بتحوّلات الخارج منذ الخمسينيات، وإن كان قد ناله الكثير من أسهمها السياسية والأمنية الطائشة. ومن الملاحظ أن التسعينيات قد جلبت إلى لبنان بعض مظاهر الدولة السلطوية آتية من الخارج، ولكن ليس المحيط الخارجي المسؤول الوحيد عن مظاهر النزعة السلطوية الأولية الطابع، إذ أن في لبنان، كما في البلدان العربية الأخرى، أرضية إجتماعية تؤثر في نظام الحكم وتدفع

٣ - راجع مثلاً المنوفي، كمال في: قنديل، أماني (محررة): سياسات التعليم الجامعي في مصر، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩١.

به نحو تضخيم دور الجهاز الحاكم .

لقد نشط ما سنذكره من عوامل النزعة إلى تضخيم دور الجهاز الحاكم في المجتمعات العربية، وإلى حد ما في لبنان:

في الدرجة الأولى، ندرج الظاهرة السياسية الشعبية، وهي ذات قواعد ديموغرافية يمكن تلخيصها بارتفاع أعداد السكان ارتفاعاً سريعاً مما أدى إلى تضخم نسبة الأحداث عن هم تحت سن العشرين تضخماً كبيراً. والمعلوم أن الأحداث، خصوصاً في البلدان النامية، عنصر سياسي متحرك وقلق وعامل على عدم الاستقرار.

ثانياً، التبعية الاقتصادية، أي ارتفاع أعداد من يعيشون دون مستوى خط الفقر، وهي من معالم الظاهرة الشعبية وتتمثل في نقص عدد المئيلين عن عدد المئالين ممن لا دخل خاص لهم. إن ازدياد عدد المئالين اقتصادياً وضع مسؤولية إعالتهم على عاتق الحكومة، لأن عدد المئيلين في المجتمع المدني قليل، ومستواهم الإقتصادي متوسط لا يفي بالمطلوب. ومن جهة أخرى، انتقل العبء إلى الحكومة بفعل السياسيين الطامحين إلى تسلّم زمام الحكم، إذ كان من الحكمة السياسية عندهم أن يظهروا للناس بصورة مُرضية، وأن يتقدموا منهم بدعوة أساسها تلبية مطالب الشعب الحياتية، والتغني بشعارات سياسية تعبر عن مبدأ شائع، بأن واجب الحكومة إعالة المواطن، وأن ذلك حق أصيل من حقوق الشعب.

ثالثاً، أن الدعم المعنوي لفكرة تضخيم دور الجهاز الحاكم الذي قدّمته انتصارات الشيوعية في النصف الأول من هذا القرن، ومثلها الإنتصارات الإشتراكية في أوروبا الغربية، قد نشط تلك النزعة حتى الثمانينيات. وأخيراً، كان لترويج أهل الفكر لتضخيم دور الجهاز الحاكم في المجتمع أثره في هذا المجال. وأهل الفكر في أكثرتهم من المستفيدين الأول من تضخيم هذا الدور، كونهم ممن لا ملكية خاصة لهم يعتاشون من وظائف تقدمها الحكومة لهم. ربما عن يقظة ذاتية أو غفلة، روج أهل العلم والفكر، في العالم العربي، لعقيدة سياسية كانت، في الواقع، تخدم مصالحهم الخاصة. تتداخل في المجتمع اللبناني بعض تلك المظاهر الدافعة إلى تضخيم دور الجهاز الحاكم والمتفشية في غيره من البلدان النامية، إنما على درجة أقل مما هي عليه في سائر البلدان العربية، حيث أن دخل الفرد كان مرتفعاً في لبنان، قبل سنة ١٩٧٥، عما كان

عليه في سائر البلدان العربية، كما أن توزيع الدخل كان أكثر مساواة^٤. وكان المجتمع المدني في لبنان أقوى بكثير وأعرق مما كان عليه في سائر البلدان النامية، حيث تمتع اللبنانيون بدرجة عالية من الإستقلال عن الجهاز الحاكم. فقد كان دور أرباب العمل في القطاع الخاص يفوق في التشغيل دور الحكومة، وذلك خلاف ما كان عليه الوضع في البلدان الأخرى في المنطقة. بالإضافة إلى ذلك، فإن تجربة التعددية في المنافسة السياسية عميقة الجذور في المجتمع اللبناني، ومن الصعب القضاء عليها بعملية عنف إنقلابية. إلا أن الحرب الأهلية، الإقليمية الأوجه، قد أضعفت الجهاز الحاكم والمجتمع المدني على السواء، ودفعت بأعداد كبيرة من البرجوازية الممولة إلى الهجرة، كما أنها أحدثت نزوحاً داخلياً جرّدت معه أعداد كبيرة من أصحاب الملكية المتوسطة من حيازاتهم وأفقرتهم.

من هنا، فإن واقع زعزعة أوضاع المجتمع المدني وجهاز الحكم معاً، بدأ ينشط في لبنان النزعة التي عرفناها في البلدان النامية نحو تحميل جهاز الحكم المسؤولية الأولى في الإعالة وتقديم الخدمات. فالحكومة اللبنانية، وإن لم تصل بها الأمور إلى أن تُلحق بنفسها مهمة ربة الأعمال أو أن تصبح صاحبة الدور الرئيسي في الإقتصاد الوطني، فإنها قد بالغت، بعد الطائف، في زيادة العمالة في الإدارة والجيش والدرك، وذلك لإرضاء المحاسيب، ومن أجل لم شمل ميليشيات الزعماء المتسلطين اليوم. فقد ألحق هؤلاء في الجهاز البيروقراطي، مدنياً كان أو عسكرياً، فتضخم أمر الإقتصاد الريعي وهو من أهم العوامل المؤدية إلى التراجع الإنمائي.

يشارك السراة الحاكمون في لبنان نظرة سائر الأنظمة العربية إلى التربية من حيث هي مسألة قومية حساسة يعود واجب الحفاظ قوميتها إلى الحكومة. ويشارك لبنان في ذلك المنهج دول ديمقراطية عربية عديدة، منها فرنسا على سبيل المثال. وقد ظل لبنان على نهج الدول الديمقراطية الغربية التي أقامت

٤ - راجع مقالي: «The Economic and Social Factors in the Lebanese Crisis», *Journal of Arab Affairs* (April 1982). Reprinted in: Hopkins, Nicholas and Saad Eddine Ibrahim (eds.): *Arab Society*, The American University in Cairo Press, 1985.

تجدر الإشارة هنا إلى أن مستوى دول الخليج النفطية كانت في ذلك الحين قد بدأت تتقدم على المستوى اللبناني.

نظاماً تعليمياً علمانياً، دون أن تلغي التعليم الخاص. إلا أن الدولة في الغرب قد فرضت شروطاً على المدارس الخاصة تتعلق بمستوى التعليم ونوعيته، وذلك منذ قيام الثورة الفرنسية في سنة ١٧٨٩.

وهكذا لم يأخذ الحاكم اللبناني بسلوك خط الدولة الرعوية التي رأى أربابها أن على الحكومة أن تتفرد في تحمّل مسؤولية التعليم كاملة على جميع مراحلها. فمن جهة، يفرض الواقع اللبناني ذاته في هذا الخصوص، كون التعليم الخاص في لبنان نهجاً قائماً وقويّاً جداً، بالإضافة إلى أنه يتحمل عبئاً مالياً كبيراً يخفف عن كاهل الحكومة. لذلك استمرت الحكومة اللبنانية في تقديم الخدمات التربوية في مدارسها الرسمية لمن كان عاجزاً أو أنفأ عن تلقي العلوم في المدارس والجامعات الخاصة، إلا أنها احتفظت بدور الإشراف وتحديد المستويات المقبولة في التعليم ما قبل الجامعي، الرسمي منه والخاص. وهكذا يتمتع القطاع الخاص بدرجة عالية من الحرية في أنظمتها التعليمية وإدارتها، خصوصاً على المستوى الجامعي. أن نهج الأنظمة الديمقراطية الذي سوف نقدّمه في هذه المقالة هذا ينسجم مع نظرية الدولة الفاعلة.

رغم استمرار النظام اللبناني بالحفاظ على مسؤولية ثنائية في التعليم، فهناك بوادر مقلقة، منها اتجاه الحكومة اللبنانية بعد الطائف إلى أن تنصب نفسها قيماً على ارتباطات الناس وانتماءاتهم، وتبثّ بأمر ما هو سليم منها ومقبول، وما يجب اضعافه أو الغاؤه. تعتبر الحكومة اليوم أن الولاء الوطني للبنان كوطن وليكيانه السياسي كدولة أمر سليم يجب أن تقوم عليه أسس تربية النشء، أما ما يمتّ إلى العصبية الأولية Primordial كالولاء العائلي أو الطائفي فتعتبره ذا قيمة سلبية، ومن شأنه أن يسبب نزاعاً عقيماً في المجتمع السياسي، وأن يكون عاملاً على تفوق عصبية معينة على غيرها. قد تجهل الحكومة أو تتغاضى عن المعلومة الواقعية Fact أن ليس من مجتمع خال من تعدد الولاءات، وإن تلك الولاءات لا تتعارض بالضرورة مع المسؤولية الوطنية. اضف إلى ذلك أن اللبنانيين قد لا يعلمون أن العمل على تقويض الروابط الفطرية تلك من شأنه تقويض اللحمة الضرورية في المجتمع وزعزعة القيم القائمة فيه، وهذا أمر نشهده في البلدان الصناعية المتقدمة اليوم، ويرافقه كثير من القلق والحيرة في تلك البلدان.

على كل، تقوم الحكومة اللبنانية بإجراءات تعتقد، خطأ أو صواباً، أن من

شأنها أن تُغذّي الولاء الوطني وتُضعف الولاءات الأخرى في السلوك السياسي. بناء على ذلك بدأ جهاز الحكم ينتزع لنفسه دور المرَبّي للأخلاق الوطنية، وتنشئة الأحداث تنشئة ثقافية ذات طابع حضاري معين. تريد الحكومة مثلاً أن تربيّ الجيل الصاعد على نبذ الولاء الطائفي واتباع الولاء الوطني أولاً.

فالتربية هي إحدى المجالات التي ترى الدولة فيها مدخلاً لتحقيق نظرتها للمواطنة. والسؤال هو، أولاً، هل هناك ما يبرر ديمقراطياً وظيفة الدولة المختارة هذه؟ وثانياً، هل الجهاز الحاكم هو أداة قادرة، ومؤهلة، للقيام بمثل هذا الدور؟ وثالثاً، هل تقوم أفكار السراة هذه على فهم واقعي لماهية السياسة أو أنها وهم دفعت إليه الحرب الأهلية؟

ثانياً: مبدأ تدخّل الدولة في المجتمع وحدوده

يشير تارجح مفهوم السراة الحاكمين بين هيمنة ضرورية للدولة وتراجع لا بدّ منه، أسئلة أساسية وفلسفية حول هذا الموضوع. الواقع أن السراة الحاكمين في الدول العربية قد قرّروا أصلاً الهيمنة في جميع المجالات دون استشارة أحد، ثم عادوا عن بعض أفكارهم تلك بأنفسهم، وكأن الأمر لا يعني أحداً سواهم. يدفَعنا مثل ذلك السلوك إلى التساؤل عما إذا كانت الأمور الخطيرة، مثل حدود دور الجهاز الحاكم، مسألة نزوة عند البعض يمكنه أن يغيّرها متى شاء، أو أن هناك قواعد يتفاهم عليها الحاكم والمحكوم وتكون الدليل الملزم للجميع؟

سوف نحاول هنا أن نبين الأساس الفلسفي للدور الذي يصحّ أن تقوم به الحكومة في المجتمع وأسباب ذلك. فهل السياسة تعبير عن مشيئة السلطة فقط، أو أنها تعبر عن قيم ومعايير سائدة في المجتمع؟ ثم سنحاول أن نبين المظهر الديمقراطي لدور الحكومة في المجتمع، كون لبنان ما زال بلداً ديمقراطياً، رغم كل المخاطر المحدقة بنظامه.

لا بد، أولاً، من التنبيه إلى أننا لا ننفرد بالإنشغال في هذا الأمر، فقد كان موضوع علاقة الحاكم بالمحكوم محطّ اهتمام أهل الفكر والفلسفة منذ القدم ولا يزال. ونجد اليوم أن السؤال الشاغل في الأوساط الفكرية والحكومية هو تحديد دور الدولة، والحدود المشروعة لتدخلها في المجتمع.

لن ندخل في موضوع التاريخ لهذا الأمر هنا بل سوف نحصر ملاحظتنا في النقاش الفكري المعاصر حول الأنظمة السياسية، خصوصاً الديمقراطية منها. فنحن هنا بين رأيين على طرفي نقيض، أحدهما يصرّ على الحرية الفردية، والآخر على التكافل الاجتماعي. يقول أصحاب الرأي الأول بأن دور الحكومة يجب أن يقتصر على أضييق المجالات لأن السيد الحرّ في المجتمع هو الفرد، ولا يبرر اختراق هذا المبدأ سوى حماية الفرد من نزعة العدوانية والنيل من حقوق الغير. ويضيف هؤلاء أن سلوك الفرد، عند ممارسة حريته باستقلال عن الجهاز الحاكم، يؤدي إلى نتائج أفضل للمجتمع ولل فرد على السواء. ويُعتبر فردريك هايك Friedrich Hayek وروبرت نوزيك^٥ Robert Nozick من أهم دعاة هذا الرأي.

أما الرأي المخالف فيشدد على أهمية المجتمع، وعلى المسؤولية تجاه الغير والتكافل الاجتماعي وتحقيق النظام الوافي Welfare State^٦. ويضيف هؤلاء أن الفرد قاصر عن تحقيق غايته من دون أن تقوم الحكومة بوظائفها، خصوصاً بالإدارة الجماعية مثل تأمين المرافق الأساسية وحماية الفرد من التجمّعات الإقتصادية الكبيرة التي قد تقضي على دوره كمنافس في السوق، وتهيئة السوق الخارجية له بعقد الإتفاقات الدولية، وحمايته من التحيز الذي قد يتعرّض له في الأسواق الخارجية، وغير ذلك من الأمور^٧. لقد ساد الرأي هذا منذ الثلاثينيات، إلا أننا نلاحظ أن الرأي الأول قد بدأ يستعيد الكثير من أهميته في أوساط الفكر المعاصر والأوساط الحكومية على السواء.

من الضروري أن نعلن مسبقاً أننا نشارك الرأي القائل بالتكافل الاجتماعي

٥ - Hayek, Friedrich: *The Constitution of Liberty*, London, Routledge, 1960, and *Law, Legislation and Liberty: Rules and Order*, Vol. 1, London Routledge, 1973, and Vol. 2, entitled: *Law, Legislation and Liberty: The Mirage of Social Justice*, 1976. Nozick, Robert: *Anarchy, State and Utopia*, Oxford, Blackwell, 1974.

٦ - هذا هو موقف المفكرين الإشتراكيين بشكل عام. ومن بين الأكاديميين أصحاب الرأي الليبرالي هناك مشهورون مثل برايان باري وجون رولز. انظر: Barry, Brian: *Democracy, Power, Theory of Justice*, Oxford, Clarendon Press, 1989;

وأيضاً: Rawls, John: *A Theory of Justice*, Oxford University Press, 1972.

٧ - راجع مقالتي بخصوص دور الحكومة التدخلية: «Privatization: The Issue, the Prospects and the Fears», in: Harik, Ilia and Denis Sullivan (eds.): *Privatization and Liberalization in the Middle East*, Indiana University Press, 1992.

في صيغة معينة سوف نقوم بعرضها هنا بإيجاز. الغرض من العرض الذي سنقدمه هو اعتماد أسس فلسفية تمكّنا من تحديد موقف متين من موضوع السياسات المشروعة وما يحق للنظام الحاكم القيام به وما يشكل تحدياً للحدود. ونأمل أن يساعدنا مثل هذا الموقف على إيضاح السياسات التعليمية وأهدافها.

ثالثاً: في مفاهيم الدولة والحكومة

قد يُعتقد أن الفصل في مسألة الثنائية المتعارضة Dichotomy بين الفرد والمجتمع هو المدخل الرئيسي المُجدي في رسم الحدود بين الحاكم والمحكوم. إلا أننا نرى أن النهج المُجدي فعلاً يكمن في مدخل آخر يتعلق بمفهومَي الحكم والنظام المدني. السبب في نهجنا هذا المنهج بسيط جداً، وهو أن التمييز بين الفرد والمجتمع يبدو مصطنعاً جداً كون السياسة لا تحصل إلا بعد قيام تفاعل اجتماع بشري، وليس هناك مجتمع من دون نظام مدني. من هنا فإن نقطة الابتداء في مسألة تعيين صلاحيات الحاكم ودوره في المجتمع هي التمييز بين فكرة النظام المدني، أي «الدولة» من جهة، وفكرة الجهاز الحاكم، أو «الحكومة»، من جهة أخرى.

لقد شاع في آداب العلوم السياسية ولغة الصحافة في معظم أنحاء العالم استعمال كلمة الدولة والحكومة للإشارة للدول واحد دون تمييز^١، وهذا خلط من شأنه أن يحدث إشكالاً في المفاهيم السياسية. فالدولة تعبير أعم بكثير من تعبير الحكومة الذي يقتصر على الجهاز الحاكم في وقت معين. الدولة ليست الحكومة؛ الدولة هي المجتمع السياسي الذي ينظمه شرع ما فيكون مترابطاً بفعل قانون ذي مرجعية واحدة يحدّد علاقة المواطنين بعضهم ببعض من جهة، وعلاقتهم بالسلطة المسؤولة عن أخذ القرار الفاصل في الأمور العامة، من جهة أخرى. فرابطة القانون هي الرابطة الأساسية. الدولة تشمل جميع المواطنين، سواء كانوا أصحاب وظائف سياسية في الجهاز الحاكم أم لا. ولا يجوز أن يقتصر مفهوم الدولة على بنية الجهاز الحاكم ومن يشغلها. بعبارة أخرى، الدولة تشمل الأشخاص القائمين على الجهاز الحاكم كما تشمل المواطنين العاديين على السواء، فكلّ منهم له مكانته ودوره في الشؤون العامة. الميزة الرئيسية للدولة

هي الرابطة القانونية التي تحدّد مجموعة من الأفراد كأعضاء في مجتمع سياسي آخر وتسبغ عليهم هوية مُعترف بها رسمياً. الرابطة القانونية تميّز المواطنين في مجتمع عن مجتمع سياسي آخر بموجب التزامهم بسلطة واحدة ذات دستور معين يحدّد صلاحية السلطة Jurisdiction ببيئة جغرافية محدّدة. ونعني بالدستور هنا بنية السلطة الشرعية، وليس بالضرورة نصوصاً مدونة في كتاب، فمملكة فرنسا في القرن السابع عشر مثلاً دولة ذات دستور للسلطة وإن لم يكن لها نصّ مكتوب.

الحكومة، بخلاف الدولة، تعبير يقتصر على القائمين بمهام الجهاز الحاكم، ويتميزون بانفرادهم بصلاحية أخذ القرارات العامة التي تعتبر فاصلة. القائمون على الجهاز الحاكم مسؤولون عن صنع السياسات وتطبيقها. والقانون هنا يحدّد وظائفهم ومسؤولياتهم التي تميّزهم عن سائر المواطنين. والفروقات هذه تعطي الباحثين في علوم المجتمع القدرة على التمييز بين الجهاز الحاكم وبين المجتمع المدني، وتمكّنهم من التركيز على الثنائية المتعارضة بينهما. إلا أن التعابير المستخدمة في آداب اللغة هي «الدولة» و«المجتمع المدني» مما يثير الالتباس والفوضى الفكرية. فالثنائية هي بين الجهاز الحاكم والمجتمع المدني، وليس بين الدولة والمجتمع المدني؛ فالدولة تشمل الإثنين: الجهاز الحاكم والمجتمع المدني.

الكلام عن الفرد ككائن مستقل، أو عن الهيئات الاجتماعية التي توصف بالمجتمع المدني ككائنات مستقلة، يفقدنا أموراً أساسية ويهمل حقيقة لا يمكن إغفالها، وهي أن لا فصل في الواقع بين الفرد والعلاقات السياسية المنظّمة. فإن أيّ مواطن، حتى المستنكف عن المشاركة السياسية، طوعاً أو جبراً، يظل جزءاً من النظام المدني كونه يحمل أوراقاً ثبوتية تحدّد عضويته في هذا النظام، أي في مجتمع سياسي معين. أصحاب المذهب الفردي يقيمون نظرهم الإنفصالية تلك على أن للفرد حقوقاً أصلية مستقلة به، وكأن المجتمع أمر إضافيّ وعرضي. فالحقوق عندهم صفة ملازمة للفرد فور ولادته. وهم يبنون فكرة حرية الملكية الخاصة مثلاً، على أساس نظرية الحقوق الطبيعية Natural Rights. وهذا كلام لا يستقيم أمام الفحص الدقيق. فالحقوق لا تعرّف فردياً أو إلهياً بل إجتماعياً. فلو دخل أحدنا برية ما ووضع يده على أرض وشغلها، فهل يمكنه أن يقول إنها ملك خاص به؟ إن كان وحده في البرية، فليس للسؤال من معنى، لأنه في تلك الحالة تتساوى في الجواب عن السؤال لا

ونعم. كل ما يمكن قوله هو أنه يتمتع بقطعة الأرض دون مقاومة. أما لو دخل عليه فرد آخر، أو حلّ أفراد في محيطه وأصبحوا مدركين لوجود بعضهم بعضاً، يصبح السؤال ملحقاً. فلو ذهب الرجل إلى الدخلاء وقال إن الأرض التي يشغلها ملك خاص به، ولكن هؤلاء لم يقرّوا له بذلك، فلا تكون الأرض ملكاً له. كي يثبت أن له حقاً في التصرف بتلك الأرض لا بدّ من أن يجعل الآخرين يقرّون له بذلك الحق بأي وسيلة كانت، عنفاً أو اتفاقاً. فإن حصل الاعتراف له بتلك الدعوة يصبح صاحب ملك، فالملكية فكرة إجتماعية ولا كيان لها خارج المجتمع.

زيادةً في توضيح الحقوق نقول إن الملكية فكرة مركّبة تشمل حق التصرف وحدوده كاستغلال الأرض والبيع والشراء والإرث وأنواعه، وهي قدرات مختلفة غالباً ما تجمع كحزمة، إنما يصحّ أيضاً أن نفردها. خذ مثلاً الفلاح المالك لعقار زراعي في مصر الستينيات فقد كان يحق له أن يشتري وأن يبيع العقار وأن يورثه، ولكن لم يكن له حق أن يبني عليه بناء للسكن أو للتجارة أو أن يختار نوع الزرع أو يبيع المحصول لمن يشاء! مع هذا كان يحق له أن يروي حقله من التربة وهي ليست ملكه. فأى جزء من هذا الحق كان طبيعياً؟ ولماذا لا تكون سائر الأجزاء طبيعية أيضاً؟ فإن قيل إنها طبيعية أيضاً، فلماذا تزول أحياناً كما شاهدنا في مصر؟ وهل يعني حق الملكية في مصر الستينيات الشيء ذاته في فرنسا أو السعودية مثلاً؟ وإن اختلف كما يبدو، هل يظل ذلك الحق طبيعياً في نظر من يرى الحقوق طبيعية؟ يلاحظ إذن أن ما يسمّى حق الملكية هو بالفعل هكذا بموجب موثيق Conventions تتم ضمن النظام المدني. لا يثبت حق دون نظام يُعمل به. الأمر ذاته يصحّ في الكلام عن حرية التعاقد، فلا معنى لتلك الدعوة ما لم يكن هناك نظام مدني يرتب أمور الناس. نتمتع بحرية العبادة فقط لأن هناك نظاماً عاماً يقرّ لنا بذلك.

ليس هناك حرية خاصة ما لم يكن هناك حيّز عام. فالحق، أي حق كان، ملكية خاصة أو حرية ما، ليس إلاّ ادعاء ضدّ الغير ولا معنى له ما لم يقرّ الغير به. فالإدعاء والإقرار معاً يأخذان شكل مؤسسات مركّبة في إطار النظام المدني، أي الدولة. الدولة هي النظام المدني الذي بموجبه تُعرف وتُعرّف الحقوق. فالكلام عن الحق انه من صفات الفرد لا معنى له ولا يصلح للغرض الذي يبغيه دعائه، أي إعطاء الفرد أكبر درجة ممكنة من الحرية ضدّ الغير،

حاكماً كان أو عضواً في المجتمع المدني. فإن صاحب ذلك الرأي سوف يظل بحاجة ليثبت ادعاءه في حالة التعدي عليه. هناك إذن قواعد تقوم الحقوق على أساسها نشير إليها بالنظام المدني، أي النظام الذي يربط الناس أجمعين بشرائع وقوانين في بيئة تخضع لسلطة ذات شخصية واحدة منقذة لتلك القوانين.

الدولة إذن تشمل المجتمع بكامله، حكومة وشعباً، بينما الحكومة هي الأداة أو الجهاز الذي يشرف على احترام النظام المدني ويقوم بالسياسات وينفذها. فالحكومة صنيعة الدولة وما تقوم به يجب أن يلتزم بالحقوق التي هي من طبيعة النظام المدني. تكون سياسات الحكومة مشروعة إن هي مثلت النظام المدني فتأتي قراراتها قائمة على أسس النظام القائم، وإن هي خالفت ذلك فلا بد لها أن تركز قراراتها على احتكار السلطة Power وتعمل كطاغية.

يمكننا الآن أن نرى أن سؤالنا الرئيسي ينحصر في تدخل الحكومة، لا الدولة، في المجتمع؛ لأن الدولة هي المجتمع المنظم سياسياً ككل، ويشمل ذلك حقوق الفرد. لا يمكن أن ندعي أن لنا حقوقاً خارج إطار الدولة، أي خارج النظام المدني. والنظام هذا يحدّد طبيعة تلك الحقوق، فإن شاءت الحكومة أن تغيّر فيها فما لها إلا أن تشرك النظام المدني بكامله. فإن عملت بخلاف ذلك فهي مغتصبة وتعسفية. لذلك يكون توسيع حدود حرية الفرد والهيئات نتيجة عمل سياسي مستمرّ ودؤوب يشمل جميع المواطنين، فإن تحققّ فما ذلك إلا بفضل تجاوب النظام المدني، أي المجتمع السياسي ككل.

الرسالة التي ترسلها هذه النظرية لدعاة المذهب الفردي، هي أن الأمل في توسيع حيز الحرية الفردية يكمن في إقناع المجتمع السياسي بجدوى تلك الحرية، وليس بالإصرار على أنها ذات مصدر مستقلّ عن المجتمع. ذلك ادعاء لا سبيل إلى إثباته.

والآن، كيف يساعدنا هذا المفهوم للحقوق على تحديد دور الحكومات في حياة الفرد والمجتمع؟ الجواب هو أننا نستطيع بموجبه أن نثبت شرعية الدولة الفاعلة، أي النظام الذي يجعل تأمين حقوق المواطنين واجباً من واجبات الحكومة. فما دامت حقوق الفرد والهيئات الاجتماعية متمثلة بما يقره النظام المدني، فإنها تكون جزءاً من كيان الدولة. عندما يكون النظام المدني، أي المجتمع المنظم سياسياً، قائماً على قواعد وتدابير معينة، كالمشاركة السياسية أو

حرية الرأي، فإن ذلك يعني مفعولاً ملزماً للجهاز الحاكم. وبالتالي يصبح تأمين تلك الحقوق، وليس الإقرار بها فحسب، واجباً على الحكومة. فما نفع أو قيمة حق لا سبيل للمواطن للتوصل إليه أو الاستفادة منه؟ من هنا نرى أن المسؤولية العامة، أي أن النظام المدني، معنيّ بحياة الفرد والمجتمع. ولما كانت الحكومة هي المنفّذ للقوانين فمن واجبها أن تكون فاعلة ومتدخلة في شؤون المجتمع، ولكن ليس بإرادتها أو باهواء القيمين عليها، بل بموجب الشرع الذي تقوم عليه الدولة. والشرع هو القاعدة التي قامت عليها الحقوق المدنية بموجب إقرار المواطنين الذي يشكلون الدولة. ولما كان ذلك الشرع يربط الجميع، فلا بد من التداول والتشاور في شأن أي ميثاق جديدة تعدّل الحقوق القائمة أو تضيف عليها.

كون الحقوق من صنع المجتمع لا يعني بالضرورة أنها دوماً عادلة؛ لأن العملية التي تتم بموجبها صياغة تلك الحقوق لا تستطيع أن تأخذ بأفضليات الجميع، سواء كان ذلك في النظام الديمقراطي أو السلطوي، كما سوف نرى، بل تتبع الأفضلية السائدة. بالإضافة إلى ذلك، نجد أن الأدوات المتوافرة للمجتمع، الإدارة مثلاً، ليست دائماً على ما يرام بل يعثرها القصور. فمهما بلغ طموح الإنسان إلى العدالة التامة فلا بد من التذكير أن تحقيقها كاملة ليس من اختصاص المجتمع، وهو دائماً قاصر عن ذلك. الحقوق المدنية التي نصّ عليها الدستور الأمريكي مثلاً لم تطبق على شريحة من الأمريكيين الذين هم من أصل أفريقي إلا بعد مرور ما يقارب المئتي سنة على قيام الدستور، ومن الواضح أنه كان على الحكومات الأمريكية المتعاقبة واجب تنفيذها وحصل التقاعس عمداً. لو أن مؤسسي الدولة الأمريكية لم يدخلوا التعديلات المتعلقة بالحقوق المدنية على دستورهم لما كان عليهم واجب إلغاء الرق، ولكن الذي حصل هو أنهم أقرّوا بحقوق لم يعطوها لجميع المواطنين بالتساوي، وهذا إخلال واضح.

الحقوق تشكّل جزءاً من بنية النظام المدني، ومثلها الواجبات. إن حق المواطن في الحصول على الضروريات الحياتية، كالسكن والغذاء والدواء، يفرض عليه بالمقابل مسؤوليات. العمل حق ولكنه أيضاً واجب، ومن حق السلطة التي توفر للفرد الضروريات الحياتية أن تتوقع منه أن يكون منتجاً. ان ضعف المواطن وقبوله الرعاية من الغير يجعله معرّضاً وملزماً في الوقت ذاته

لتدخل الغير في شؤون حياته. مسؤولية الدولة في الرعاية تسبغ عليها حق مطالبة المواطن بأن يقوم بواجبات تتلاءم مع الرعاية. إن كانت نوعية الحياة مثلاً حق من حقوق المواطن، فإن من حق وواجب الحكومة أن تقوم بما يؤتمنها، ومن ذلك التعليم الإلزامي، الذي يرفع مستوى أداء الفرد الإقتصادي والإجتماعي، ويخفض نسبة تبعيته الإقتصادية. وهكذا نجد أن المجتمعات الحديثة تقرّ بصلاحيّة الحكومة في أن تتدخل في شؤون الفرد حفاظاً على مستواه وعلى حيوية المجتمع في عالم يتّصف بالمنافسة الشديدة. وقس على التعليم حالات أخرى، كالعلاج ورعاية الأطفال وغيرها.

إن هناك فرقاً بين الالتزام بتأمين الحقوق للمواطن وانجاز ذلك الالتزام. لقد أخذت الدولة الرعوية على عاتقها في الستينيات تأمين الكثير من تلك الحقوق، أو ما يسمى أحياناً بالحاجات الأساسية Basic Needs، ولكنها فشلت في تأديتها كما يجب. فلا التربية كانت على مستوى لائق، ولا الخدمة الصحية أو غيرها من الخدمات. أسباب فشل الدولة الرعوية عديدة، أهمها تحديدها للحقوق على أنها ما تقرّره السلطة، ضاربة بعرض الحائط بالقاعدة الأساسية التي تقول بأن الحقوق تُقرّر بواسطة مؤسسة تُشرك المواطنين. فقد أخذت الحكومة في الدولة الرعوية على نفسها المسؤولية كاملة وحرمت سائر المواطنين من حقوقهم في تمثيل أنفسهم ومن القيام بمهام مثل التعليم.

يخلو النظام الديمقراطي من علامات القصور تلك التي تميّز النظام الرعوي، إلا أن هناك محاذير لا بدّ من ذكرها. إن النظام الديمقراطي معرّض للضغوط مثله في ذلك مثل النظام الرعوي. فقد تدفع الضغوطات السياسية بالقادة السياسيين إلى الاستجابة لذوي النفوذ الفاعلين سياسياً أكثر مما تدفع إلى الاستجابة لتلبية الحاجات الضرورية لسائر الناس. فقد نرى مثلاً تزايداً في تعيين الأساتذة فوق الحاجة وقصوراً في المستوى التربوي، أو في المرافق الأساسية التربوية، من مختبرات ومكتبات وغيرها.

رابعاً: دور الحكومة في التربية

أين نحن من مسألة التربية في لبنان والبلدان العربية؟ الخلاصة الأساسية المستمدّة من النظرية السابقة في الحقوق، إن على الحكومات العربية التي يقرّ نظامها المدني بحق المواطن في تلقي التعليم أن توفر له تلك الخدمة بأمانة، وإن

لم تفعل تكون قد خرجت على النظام المدني وارتكبت عملاً اعتباطياً وتعسفياً مخالفاً لأسس الكيان الإجتماعي. على أن ما يصحّ على تلك المجموعة من الدول لا يصحّ بالضرورة على جميع الدول. فالأنظمة المدنية تختلف من بلد إلى آخر، وتختلف مع النظام درجة المسؤولية العامة. ففي فرنسا والولايات المتحدة ومصر مثلاً التعليم حق من الحقوق المنصوص عليها في القانون. أما في لبنان، فإن الدستور المكتوب ينصّ على حرية التعليم وليس على أنه حقّ من حقوق المواطن^٩، لذلك فالحكومة غير ملزمة شرعاً بتوفير التعليم. إنما الذي حصل على مرّ السنين ان الحكومات اللبنانية المتعاقبة خرجت بسياسات تعليمية بواسطة قوانين تمّ إصدارها بموافقة ومشاركة ممثلي الشعب في المجلس النيابي. لذلك تكون الخدمات التربوية التي تقدّمها الحكومة اللبنانية شرعية ومتاحة لمن أراد، ولمن توافرت فيه الصفات العلمية المطلوبة في القانون. ولكن ما لم يلزم القانون الحكومة بتوفير التعليم للجميع تبقى الحكومة غير ملزمة بتحقيق مثل ذلك الهدف، بخلاف الوضع في دول عربية أخرى كمصر، حيث نصّت القوانين على الزامية التعليم، وعلى حق كل فرد في الحصول عليه مجاناً. لذلك نجد أن الحكومة المصرية ملزمة بتوفير وسائل التعليم وبتوفيرها مجاناً أيضاً، وهو أمر قد نصّ عليه الدستور. لذلك أقامت الحكومات المصرية المدارس الرسمية والمعاهد والجامعات بصورة واسعة جداً لتفي بحاجة جميع الطلبة.

ولا ندري إلى أي مدى يتوجب دستورياً على الحكومة اللبنانية أن تتوسّع في إنشاء المدارس والجامعات، فهي كما يبدو مخيرة في ذلك ولها الحق في صنع سياسات في هذا الخصوص بحسب ما تشاء دون قيد نصّ دستوري. إلا أن المواطن اللبناني بإمكانه الإدعاء وطلب توفير التعليم له على أساس أنه حقّ يتمتّع به بموجب المادة السابعة من الدستور والتي تنصّ على أن «كل اللبنانيين سواء لدى القانون...». ولا نعلم أن مثل تلك الدعوة قد رُفعت حتى الآن في وجه الحكومة.

إن النظام المدني اللبناني يعطي الحكومة سلطة غامضة، ولذلك قد تكون واسعة، للتدخل في شؤون المدارس الخاصة إن هي شاءت. فالمادة العاشرة من الدستور تبيح للحكومة أن تصدر أنظمة عامة في «شأن المعارف العمومية». ولا

٩ - راجع المادة العاشرة من الدستور اللبناني.

يوضح النص ماهية تلك الأنظمة العامة أو المعارف العمومية، وعلينا أن نستنتجها من السياسات الفعلية. والحق يقال إنه حتى اليوم لم تكن تلك الأنظمة مجحفة أو محرجة، فهي قلما تتنافى مع رغبة أولياء الطلاب ومعظم القيمين على المدارس.

إلا أننا نجد، بعد الطائف، أن الحكومة مصممة ومصرة على أن لها دوراً في تحديد منهج الدراسة في بعض المواد مثل التاريخ والتربية المدنية بصورة خاصة. ولا بد من الاعتراف هنا أن باستطاعة الحكومة أن تدعي لنفسها تلك الصلاحية بناء على المادة العاشرة من الدستور، مستفيدة في ذلك من غموض فحوى تلك المادة، وسوف نتعرض هنا للحكمة من تلك السياسة في ما يتعلق بمادة التاريخ من الناحية العملية، لا الحقوقية. ولكن لا بد من التعليق أولاً، على مسألة التعليم والنهج الذي اختطت طريقه مصر وبعض البلدان العربية المشابهة لها.

لقد حصرت الحكومة في مصر حق تقديم خدمة التعليم بذاتها إلى درجة كبرى، وتركت هامشاً ضيقاً جداً للتعليم الخاص، واخضعته لإشرافها الدقيق والمهيمن. ثم إنها اعتبرت التعليم المجاني على جميع المستويات حقاً من حقوق المواطنين^{١٠}. من جهتنا، فإن لنا اعتراضات قوية على مثل تلك الإجراءات التي كانت تعتبر من حسنات النظام المدني في مصر، لعدة أسباب، أولاً، أنها أدخلت على النظام المصري من دون إشراك المواطنين، وبالتالي هي من الناحية النظرية إجراءات تعسفية تدل على سلطوية الحكم. فهي وإن كانت تشكل جزءاً من كيان الدولة المصرية، فإنها تشير أيضاً إلى أن ذلك النظام المدني كان سلطوياً. ثانياً، إن الجهاز الحاكم في مصر لم يستطع على مدى أربعة عقود من الزمن أن يوقر التعليم لجميع المواطنين، ولم يستطع أن يقدم لهم مستوى تعليم محترم، فكانت النتيجة أن المدارس والجامعات ظلت قاصرة لا تفي بالغرض. وقد كانت نوعية التعليم ولا تزال الضحية الكبرى لذلك النهج. ثالثاً، لم تستطع الحكومات المتتالية أن تحافظ على مجانية التعليم فنشأت في مصر ظاهرة سوق سوداء في التعليم تُدعى الدروس الخصوصية، تقوم على إفساد النظام

١٠ - راجع قنديل (محررة): ١٩٩١، المرجع المذكور، انظر أيضاً: Harik: 1997, op. cit.,

التعليمي وإفساد السلوك بين المواطنين^{١١}. لقد منعت الحكومة المواطن قسراً عن الإقدام على توفير خدمة التعليم للآخرين ولم تستطع هي أن تقوم بالواجب، وقد غذت بسياساتها القاصرة ظاهرة تفشي سلوك غير مدني بين المواطنين، فأصبح عصيان القانون والتحايل عليه سلوكاً مشروعاً للحصول على حقوقهم المهضومة. وهذا نوع من الفساد العام أخطر بكثير من الرشوة. والمؤسف أن الكتابات عن التربية في اللغة العربية لا تعير مسألة هبوط المستويات العلمية إلا اهتماماً هامشياً، بل تركز على مسألة أهمية انتشار التعليم أولاً. ويفوت محرري تلك الآداب أن الانتشار ذاته قد يكون بمثابة المفقود ما دامت الفائدة منه قليلة القيمة. وهذا أمر لا يقتصر على مصر، بل على جميع الدول التي اختطت طريق الدولة الرعوية.

ومن هنا ننبه إلى أنه على النظام المدني، أي نظام مدني كان، أن لا يتسرع ويتبنى مسؤوليات هو عاجز أصلاً عن القيام بها، لأنه ينتهي بالفشل الموازي لانتهاك القانون. ثم إنه من الواضح أن أي جهاز حاكم ينفرد في تحديد ماهية التعليم وكيفية تقديمه يكون عمله سلطوياً ومشكوك في شرعيته.

خامساً: الحالة اللبنانية

نعود إلى مسألة تدخل الحكومة اللبنانية في تحديد مادة التاريخ، فهي، أولاً، تُقدم على ذلك اعتقاداً منها أن من واجبها أن تخلق حضارة وطنية جديدة لا تقوم على الانتماءات الفرعية المتأصلة بل على الانتماء الوطني. إن الإدعاء بواجب الحكومة اللبنانية في تغذية الشعور بالانتماء الوطني قل ما يختلف فيه اثنان، أما محاولتها استئصال ولاءات أخرى فهو أمر يتعدى صلاحياتها، كما وأنه ليس بالضروري. فمن أين للحكومة مثل ذلك الحق وهو غير موجود في القوانين، ولا هو استجابة لدعوة شعبية، أو لتشريع قام به ممثلو الشعب؟ ثانياً، تخطيء الحكومة في اعتقادها أن تدريس التاريخ سوف يخلق شعوراً وطنياً موحداً. الانتماءات تنشأ في المنزل أولاً، ونتيجة التجربة الشخصية في الحياة الاجتماعية. فالتجارب تشير إلى أن الفرد عند بلوغه مستوى الإدراك والنضوج يتوصل إلى الإلتزام بروابط تجمعهم مع الغير دون الحاجة إلى تلقين.

إن الولاء الوطني ينتج عند المواطن في الدرجة الأولى من شعوره بحضارة الوطن له وأهميته لكيونته. فهل يمكننا مثلاً أن نتوقع من المواطنين في النبطية أو مرجعيون أو صيدا أن يتعلّقوا بالوطن ونظامه وهم عرضة للاعتداء من مصادر مجاورة باستمرار دون أن يروا يداً للحكومة تمتدّ لحمايتهم أو لمساعدتهم على تحمّل أعباء الحرب الدائرة فوق رؤوسهم؟ هل من المعقول أن يفعلوا ذلك لمجرد أنهم تلقّوا المادة التاريخية المناسبة؟ هل يمكننا أن نتوقّع من المواطن في انطلياس أو ريفون أن يشعر بالولاء الأوحّد للوطن اللبناني ونظامه وهو غير آمن في منزله من الاعتقال التعسّفي؟ فماذا تنفع دراسة التاريخ أو التربية الوطنية في أجواء يرى المواطن نفسه فيها دون معين، لا بل عرضة للخطر من جهة المسؤولين الذين من واجبه حمايته ورعايته؟

الحماية والرعاية ليست أموراً غريبة أو أفكاراً مستوردة إلى المنطقة، فلقد كانت متأصلة منذ الحكم العثماني الذي كان يعلن عن ذاته بأنه يقدم للمواطن الحماية والرعاية. فأين نحن اليوم في لبنان من العهد العثماني؟

ينمو الولاء للوطن وللنظام بقدر احترام المواطن لسلوك القيادات السياسية فيه، ولسلوك سائر المواطنين، ولا يتكوّن انتماءه القومي بفعل تلقينه أخبار أحداث عفا عليها الزمن. إن الجمع بين السلوك المشبوه من جهة، والدعوة إلى الطهارة من جهة أخرى، يدفع الناس إلى السخرية والشك في كل شيء.

ثالثاً، التاريخ اللبناني لا يثبت وحدة اللبنانيين، بل على العكس يؤكّد فروقاتهم حتى انفصالهم أحياناً عن بعضهم البعض، فمن أين ستجلب للطالب مادة تاريخية تنبئ بوطن واحد موحد وشعب واحد منذ القدم؟ أما إذا كان في نية المسؤولين تزوير التاريخ، وهو ما نستبعده، فذلك من كبائر الأمور ولا فائدة منه لأحد.

إن نظرية الحقوق القائمة على أساس اجتماعي تضعنا في اتجاه آخر. فهي تبين أن الطريق السليم لتغذية الشعور الوطني تكمن في أن يكون المسؤولون في الجهاز الحاكم قدوة للمواطن بسلوكهم العام وبتأديتهم واجبهم الوطني، ورعاية المواطن رعاية إنسانية وحلّ مشاكله، وبترك أمر التاريخ للمؤرخين والأساتذة المعنيين. وهي ترشدنا إلى أنه من الأجدى أن تقوم الحكومة، بما لها من دالة، على تشجيع مختلف المدارس بأن تشكّل لجان حوار للتوصل إلى انتقاء ما في

التاريخ من قدوة وعبرة ومعالجته معالجة حكيمة، إنما غير كاذبة. وهذه طريق طويلة ولا بأس بذلك، فمشكلة الفروقات في لبنان مزمنة ولا يمكن القضاء عليها أو إضعافها بين ليلة وضحاها.

هناك مخارج لمشكلة التواريخ المتعددة والمنفصلة في النظام التعليمي. والمخارج هذه تكتسب أهمية خاصة بالنسبة للمدارس الرسمية التي درجت على أن يكون لها منهج وكتاب موحدين؛ كما أنها ذات أهمية بالنسبة للمدارس الخاصة. واقتراحاتنا هي التالية:

أولاً، الإتجاه نحو إعلاء شأن المواد الإجتماعية والحضارية، والتخفيف من كمية مواد الشخصيات التاريخية والحروب والأحداث الجسام، ثانياً، التركيز على مرحلة تاريخ لبنان المستقل فهو، وإن كان تاريخ صراع، فإنه أيضاً يمثل المرحلة الوحيدة التي تمت فيها أعمال مشتركة بين أفراد مختلف الفئات اللبنانية كمواطنين في ظل دولة واحدة. وفي هذه الحقبة، ولأول مرة، يتوصل جميع أبناء الطوائف إلى الإلتزام بالكيان اللبناني كوطن. ثالثاً، عدم الإقتصار على عرض تاريخ لبنان بمفرده، بل العمل على إدراجه في محور تاريخ المنطقة المحيطة به وفي التاريخ العالمي. فلبنان جزء من العالم العربي من جهة، كما وأن اللبنانيين يعيشون في مرحلة تلعب العولة فيها دوراً كبيراً في حياة الدول. ومن فضائل ذلك الإتجاه المنفتح التخفيف من غلواء القومية التي لم تعد تتناسب، بشكلها الحاد، مع متطلبات الحياة العصرية، رابعاً، عدم التشديد الكبير على دراسة التاريخ، فهناك مواد أهم منها لصالح الطلاب.

سادساً: إشكالات الدولة الديمقراطية

يكتسب الجهاز الحاكم دوره الهام من كونه المتكلم الوحيد الذي يشمل مفعول كلامه الوطن كله والمواطنين أجمعين، وهذا أمر يعطيه صفة وطنية شاء ذلك أم أبى. لذلك عليه أن يلعب دوره هذا بشكل جدي ويتحمل المسؤولية ويقوم بمهام القيادة الفضلى.

لقد تحفظنا في الكلام عن الصالح العام فلم نجزم بأنه أمر ثابت ومعروف، لأننا نعتقد أن تعريفه صعب أو مستعص، في أغلب الأحيان. ومع هذا، فالصالح العام ليس مدركة سهل التخلي عنها فهي، وإن أخطأ الدعاة

السياسيون في التعبير عنها، تنم في الواقع عن مفهوم مهم لم يتفوقوا في تحديده. إن تعبير «الصالح العام» يوحي به واقع الإجتماع البشري، فكلما اجتمع عدد من الناس بصورة مستقرة زمنياً وجمعتهم روابط أساسية يبرز مفهوم بينهم مفاده أن بعض الأمور تعنيهم جميعاً وتُعتبر في صالح المجموعة، مثل ردّ عدوان خارجي عليهم. وهذا أبسط الأمثلة وأقواها دعماً لفكرة الصالح العام. إن صدّ العدوان في صالح المجتمع ككل، ومن قدّم حياته لذلك الغرض لم يزهق روحه من دون جدوى. إلا أننا ندعو القارئ قبل أن يرتاح إلى تلك المقولة القوية أن يلقي نظرة ثانية على الموضوع. اليس من حق الباحث أو المواطن المعني أن يتساءل: من هو ذلك المعتدي الخارجي، وماذا يريد، ولماذا يتصرّف على تلك الشاكلة، وما قصده تجاهنا؟

إن فكرة الصالح العام ليست تامة الوضوح ولا هي بديهية كي يكون بقدرة السراة الحاكمين أو غيرهم أن يجزموا في ماهيتها. فعلى سبيل المثال، إن الوطنيين الألمان والوطنيين الإيطاليين من الليبراليين، قد أيدوا وناصروا نابليون الأول في غزواته الأولى لبلدانهم واعتبروها أعمالاً من شأنها أن تحرّر أوطانهم على نسق ما حصل في فرنسا الثورة. وقد سجّل الموسيقار بيتهوفن ذلك الشعور للأبد برأته كونشرتو الهيرويكا، كما فعل الموسيقار بوتشيني في رآته الأوبرا توسكا. فهل كان بيتهوفن وبوتشيني خونة أو أحراراً؟ سوف يظلّ الجواب مرتين بوضع المجيب ورغباته، ولا يمكن الحكم على جواب واحد قاطع أبداً. لقد اعتبر بيتهوفن وبوتشيني وأمثالهم أن الغزوة النابوليونية عامل في خدمة الصالح العام لكل من بلديهما وخالفهم في ذلك مواطنون آخرون. إذن لم يكن بالمستطاع الجزم في ما كان عليه الصالح العام الألماني أو الإيطالي ما دام فريق رآه على نقيض ما رآه الفريق الآخر. وفي السياق ذاته لا يزال الأمريكيون يتساءلون حتى اليوم إن كان تورطهم في الحرب الفيتنامية تمّ من أجل الصالح العام أو أنه كان مجرد اعتداء قاموا به ضد دولة أخرى.

لماذا نجد أنه من المستعصي أن نتوصل، في أكثر الأحيان، إلى مفهوم واحد لما هو الصالح العام؟ أولاً، لأن الصالح العام ليس بمُدركة تُعرّف بالعقل المجرد ك معرفتنا لعملية حسابية، بل هي مسألة مرتبطة بقيمتنا وأهوائنا السياسية، والسياسة عمل صراعي وتنافسي من أجل تغليب كفة ميزان معينة على الكفة الأخرى. ويجب ألا نتصور، كما يحصل غالباً في الواقع، أن تصرّف السراة

الحاكمين هو فساد مطلق كلما قاموا بسياسة لا تتفق مع رؤيتنا للصالح العام. فقد يكون للغير رأيه وتصوره لما هو الصالح العام بخلاف ما نراه. ثانياً، ليس من قرار سياسي إلا وله ضحايا، مقصودة أحياناً، وغير مقصودة أحياناً أخرى. فالحالات المقصودة تكون في رغبة منافس ما في أن يدحض أو يقضي على موقف أو موقع منافس له. أما الحالات غير المقصودة فهي ناتجة عن كون الصالح العام كمّ محدود في أكثر الحالات، مما يعني أن ما حصل عليه زيد يتم على حساب عمر.

نأخذ على سبيل المثال أمراً مألوفاً لدينا كعملية إعادة الإعمار في لبنان. إن قيام الحكومة بالاستدانة من البنوك اللبنانية من أجل إعادة إعمار العاصمة هو لا شك خير لهيئات وجماعات عديدة، منها أصحاب البنوك والمقاولين والعاملين وأصحاب العقارات المستفيدة وسكان العاصمة وغيرهم؛ ولكنها في الوقت ذاته قد تكون ضرراً على الصناعيين وعلى المستهلك اللبناني. فالصناعيون قد يفقدون فرصتهم في الحصول على الرأسمال الضروري، كون الحكومة لها الأسبقية في الحصول عليه، كما وأن عطشها للرأسمال يرفع سعر الفائدة فيعكس ذلك على مصالح طالبي السلف الآخرين. أما المستهلك اللبناني فإنه يدفع ثمن الأعمال بتحمّله عبء الضرائب والتضخم الناتج عن زيادة سعر الفائدة، وازدياد السيولة، والاعتماد الضخم على الاستيراد من الخارج. فأين هو الصالح العام هنا؟ ينظر كل من الفريقين إلى المسألة بمنظار مختلف يتوقف على من هو المتضرر ومن هو الكاسب.

قس على هذه الحالة دعوة الحكومة اللبنانية للتدخل في شؤون التربية بحجة الحرص على تحقيق الصالح العام. فهل ثبت لدينا أن الجهاز الحاكم هو الجهة الأصلح والأكثر إدراكاً لتقرير ما هو الصالح العام؟ وما دام الناس على آراء مختلفة ومصالح مختلفة، فمن هو الذي يدفع الثمن من أجل الصالح العام، وما هو الموقف الذي سيتخذه إزاء ذلك؟ من الواضح أن للسياسيين مجالاً واسعاً جداً للإختباء وراء ادعاءات تشكل في الواقع ستائر محترمة، مثل الصالح العام، فيخفون أغراضهم الخاصة المتحيزة.

تفيدنا النظرة هذه إلى مسألة الصالح العام أن تعدد زوايا الرؤية هو الأساس، مما ينذر الناس على أن أحداً ما لا يملك الحق بالطلق، وأن الأمور تستوجب تقليب النظر على أكثر من وجه. ونكرّر هنا أن الجهاز الحاكم بصفته

صاحب الحق في التصرف والكلام عن الكيان الوطني والمجتمع السياسي عليه أن يتحمّل مسؤولية الخلاف وتناقض الآراء حول ماهية المصلحة العامة فلا ينفرد في القرار أو يستبدّ، بل يدع للحوار مجالاً ويستفيد من خبرة الخبراء ومواقف القيادات المختلفة ومؤشرات الرأي العام، ثم يتحمّل مسؤوليته بشجاعة وألم أيضاً. نقول ألماً احتراماً للخاسرين بسبب ما يُفترض أنه خير للجميع. فالحكم في الجوهر أمر مأساوي، وبقدر ما يشعر الناس والسراة بذلك بقدر ما يهون ألم المجروح، وبقدر ما يصبح تحمّل التضحية أسهل على الناس. هنا تكمن قيمة القيادة السياسية. إنها في الجراءة على أخذ القرار رغم صعوبته، وفي الحرص على الاستئناس بمواقف وآراء المتأثرين والأخذ بمعطيات الرأي العام وخبرة الخبراء وأصحاب المصالح المتأثرة، والخروج بحلّ أقرب ما يكون للتمثيل الأمين والفكر النير. والحلّ لا يكون دائماً بفرض قرار واحد على الجميع، بل يكون الخيار في كثير من الأحيان للهيئات الوطنية في المجتمع المدني.

العبرة الرئيسية من فكرة تعدّد تصورات المصلحة العامة وتنوع صيغتها، هي القبول بتعدّد الحلول وتجنّب فرض الحلّ الواحد على الجميع، عندما لا يكون ذلك ضرورياً. وتنطبق هذه العبرة على البرامج التعليمية بصورة خاصة وموقف الحاكم منها. فمن حق الجهاز الحاكم مثلاً أن يصرّ على مستوى لائق من الكفاءة في التربية دون أن يتدخل في ماهية المادة التعليمية وأسلوب التعليم، بل يترك ذلك لأصحاب الاختصاص والمدارس. لقد كان لتدخل الحكومة في تحضير الكتب وأسلوب التعليم في مصر أسوأ النتائج. فيبروقراطية الدولة ليست قاصرة من ناحية الكفاءة فحسب، بل إنها قابلة للفساد أيضاً، وفي أحسن الحالات لا تملك الحوافز ولا الحيادية التامة من أجل إنجاز الأفضل.

ما ذكرناه حول المصلحة العامة ونسبيتها يثير موضوعاً آخر يتعلق بماهية المعرفة ودورها في تقرير الأمور السياسية. هل يصحّ الاستنتاج على أن باب المعرفة مقفل بحكم نسبية القيم والآراء؟ الجواب أن السياسة لا تقوم أساساً على المعرفة المطلقة بل على الاختيار بين مسالك مختلفة، والاختيار هذا يقوم على المصالح والأهواء أو الميول السياسية (وتشمل القيم) لكل فرد أو فريق، ولا تقوم السياسة إلاّ في الدرجة الثانية على أمر موضوعي تقتضي معرفته أعمال

العقل فيه واكتشافه. إن أيّ ادعاءات، وهي كثيرة عند أهل الفكر، بمعرفة الحق من الباطل في الأمور السياسية ليست سوى دعوات للاستبداد والانفراد بالقرار. نعم، هناك معرفة في الأمور السياسية، وهناك حق وباطل، ولكنها غير ما يظن الفلاسفة.

إن المعرفة والتداول والتشاور *Deliberation*، هي من إقانيم الديمقراطية، فكيف نقوم بإغائها هكذا بشطبة قلم؟ يجب أن نكون على بينة من هذا الأمر خصوصاً وأن المسألة من صلب موضوع التربية والمربين. ليس فيما اثبتناه هنا أي محاولة لإلغاء المعرفة والتداول والتشاور، بل للتمييز بين المعرفة الفلسفية، التي تدعي القدرة على الكشف عن الحقيقة، من جهة، والمعرفة القائمة على الخبرة من جهة أخرى. ليس هناك أمر فلسفي خفي في السياسة، فالسياسة ظاهرة تعرف بالخبرة، أي بالوسائل الاستقرائية. إن أيّ ادعاء فلسفي لمعرفة ما هو حق وما هو باطل بواسطة العقل في المسائل المعيارية لا أساس له من الصحة. لا يملك علم الأيستمولوجيا (أصول المعرفة) على وسائل صالحة للتوصل إلى معرفة حق مطلق في الأخلاقيات، ولا إلى حقيقة موضوعية خفية عن الحس والإدراك في الطبيعيات. أما ما درجنا على وصفه بالحق أو الباطل في القوانين والمحاكم فهو تقييم معياري، قانونياً وأخلاقياً، وليس مطلقاً ولا موضوعياً.

هناك مفهوم سائد للعدالة في كل دولة يُعبر عنه بالقوانين التي تحدّد ما هو حق *Right* وما هو باطل *Wrong* في سلوك المواطنين. إلا أن ذلك التعبير مفهوم شكلي للحق والباطل وصيغة لا بدّ منها في أيّ مجتمع كأمر عملي. فليس من مجتمع دون ضوابط معيارية. العمل بمفهوم العدالة السائد في المجتمع لا يعني بالضرورة أن الجميع يقرّون بصحته. ما هو حق بفعل القانون، كحق الملكية مثلاً، هو حق شكلي، وقد يكون باطلاً في اعتقاد وقيم الكثيرين من المواطنين ولو أنهم اضطروا للخضوع له. الملكية الخاصة لشاطئ البحر في لبنان حق بموجب القانون، وباطل بمفهوم العدالة عند البعض. كذلك ملك امتياز التلفزيون المحصور في أشخاص معينين حق لهذا وذاك من الحكام، وباطل بمفهوم العدالة عند الكثيرين. هذا أمر من السهل فهمه بوسائل الإدراك المتوافرة للمواطن العادي وبالرجوع إلى القانون المكتوب. الإمام بمثل هذه الأمور نوع من المعرفة وقد أسميناها المعرفة الخبرة.

المعرفة التي تعيننا إذن هي معرفة تجريبية في متناول الإنسان العادي والضالع في العلم على السواء. الفرق بين الإثنين أن صاحب العلم لديه الوسائل الإستقرائية الفعالة والخبرة بحكم مواظبته على الاطلاع، والمقدرة على معرفة مواقف السياسيين والسياسات القائمة ونصوصها القانونية والنتائج المحتملة لسياسات مقترحة. فهو خبير في الحثيات وليس في الأفضليات، لأن الأفضليات من شأن المواطن العادي، لا أحد يستطيع أن يملي عليه ما هو الأمر المفضل ولا يمكن أن يعين له ما هو الغرض المفضل. إضافة إلى ذلك، فإن المواطن العالم ليس معفى ولا منزّه عن أن يستخدم معرفته كخبير من أجل خدمة أفضلياته الخاصة وتحقيقها. وهذا ما يحصل في معظم الأحيان.

التداول والتشاور Deliberation، يساعدان الناس على تفهم ما هو قائم فعلاً، وما هي آراء وأفضليات الغير، وعرض حثيات المشاريع المقترحة، مداخلها ومخارجها، والوسائل الناجعة لتحقيقها وكلفتها وعلى من ستقع، الخ... من شأن التداول والتشاور التوصل إلى نتائج مقبولة لعدد أكبر من الناس، إنما لا نجد فيهما حلاً سحرياً لمسألة الخلافات والمنافسة، والديمقراطية هي مسألة منافسة. التداول والتشاور مفيدان و متممان للسياق الديمقراطي ولكنهما ليسا وسيلة فاصلة نافذة بشكل مطلق. التداول والتشاور لا يلغيان كون السياسة مسألة منافسة بين فرقاء لا يمكن إرضاءهم جميعاً. ففي النهاية لا بدّ من التصويت على أحد الخيارات للفصل في الموضوع.

القيادة السياسية الحكيمة تعتمد على التداول والتشاور كي تخرج بقرارات ذات فوائد أكبر وسلبيات أقل. فهي القادرة، في عالم لا سبل واضحة المعالم كلياً فيه، ان تلعب دور القيادة باتباع الطرق الديمقراطية التي تشرك معظم الناس في الحوار فتكشف المواقف المختلفة وتساعد على التوصل إلى صيغة أفيد لأكثر المواطنين وأقل ضرراً للمعارضين.

انسجاماً مع هذه القواعد تبدو مهمة صانعي القرار، في حقل التربية في لبنان، أن لا ينفردوا في سنّ سياسات بالغة الأثر بعيدة عن الواقع الحالي، بل الاستمرار في طريق التعددية التعليمية. فما دام الصالح العام موضع خلاف وتصورات مختلفة في المجتمع فلا يمكن للحكومة أن تعتمد على الانفراد في تقريره ما لم يكن هناك اتفاق واسع النطاق وصريح بخصوصه، أو ضرورة واضحة تمليها قضايا الأمن العام والأخطار المحدقة بالبلاد. لا تعني الدعوة إلى

الوفاق العام في سنّ السياسات الجمود أو عدم فاعلية النظام، لأن القيادات الحكومية قادرة على تنشيط الحوار بين سائر الفئات وتقديم الوسائل المساعدة لهم من أجل الخروج بنتائج مقبولة للجميع أو متقاربة.

ندعو في هذه المناسبة المجتمع المدني إلى العمل من أجل الإستقلال ما أمكن في تدبير وتحمل مسؤولية التربية. ولا تعني الدعوة هذه إهمال القطاع العام، فالإصرار على إصلاح الجهاز الحاكم ومحاربة الفساد وعدم المبالاة من واجب المواطنين وحقهم. وما لنا بعد امعان التفكير سوى التعلّق بالأمل أن تهون الأعباء القاهرة عن هذا البلد الصغير.